

سياسة الوقاية من عمليات جرائم تمويل الإرهاب

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة جرائم تمويل الإرهاب تحديد وفهم وتقييم لمخاطر تمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.

1. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر تمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
2. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة
3. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
4. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة جرائم تمويل الإرهاب.
5. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
6. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
7. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المرجع:

اعتمد أعضاء مجلس السياسة هذه اللائحة في اجتماعهم رقم (47) وتاريخ (2023/01/22م)

رئيس مجلس الإدارة

م. حمد بن ثواب الخالدي

